

ما رواه ابن نفي في الام

الصحيحين جماعة من الضعفاء ذكر في المتابعات والشواهد وليس كل
ضعيف يصلح لذلك وقال النوي في شرح مسلم وانما يدخلون
الضعفاء لكون المتابع لا اعتماد عليه وانما الاعتماد على من قبله قال
الشهاب القسطلاني عن بعض شيوخه ولا يخصار له في هذا بل
قد يكون كل من المتابع والمتابع لا اعتماد عليه فاجتمعا حصل القوة
وشال المتابع والشاهد ما رواه الشافعي في الام عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى
تروه فان عمر عليكم فاكلوا العدة ثلاثين فانه في جميع الموطات عن مالك
بهذا السنن بلفظ فان عمر عليكم فاقدروا له قديرة وشار اليهم في
الي ان الشافعي تفرد بهذا اللفظ عن مالك فظننا فاذا البخاري
في صحيحه فقال حدثنا عبد الله بن مسleme القعبي حدثنا مالك به بلفظ
الشافعي سواء فمدت متابعه تامه في غاية الصحيح لرواية الشافعي ودل
هذا على ان مالكا رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين معا وقد تويع
في عبد الله بن دينار بن وحصين عن ابن عمر احدهما اخرجه مسلم
من طريق ابي اسامه عن عبيد الله بن عمر عن نافع فذكر الحديث
وفي اخره فان عمر عليكم فاقدروا ثلاثين والشافعي اخرج ابن خزيمة
في صحيحه من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن جده ابن عمر بلفظ
فان عمر عليكم فكلوا ثلاثين فهذه متابعه لكنها ناقصة ولم شاهدان
احدهما حديث ابي هريرة رواه البخاري عن ادم عن شعبه عن
محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان عمر عليكم فاكلوا عدة شعبان
ثلاثين وثانيهما حديث ابن عباس اخرج النسائي من رواية
عمر وابن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس بلفظ حديث ابن دينار

عن

واعلم ان قوله وما اي الحديث الذي
معلق عندهم قد عدنا

عن ابن عمر سوا والده اعلم ورايع عشرين في قوله وما اي الحديث الذي
التلبس بعلة كناية في عموض وسياتي بيانها وفي حقا وهو
عطف تفسير لغوض وجوزان كلام من عموض وخفا بمعنى غامضة
ارخافيه وصفا للعلة بالمصدر مبالغة معلل خبر ما الواقع مستدا
عندهم بوصل الميم بضم اللوزن اي عند اهل الحديث قد عدنا فبالف
الاطلاق اي يميز عن غيره واشتهر بهذا الاسم ويسمونه المعلول
ايضا كما وقع في عبارة البخاري والترمذي والحاكم والدارقطني وغيرهم
قال النوي كان الصلاح وهو لحن لان اسم المفعول من عمل الرباعي
لا ياتي على مفعول قال السيوطي بل والاجود فيه ايضا معلل بلام
واحدة لانه مفعول اعلى قياسا واما معلل مفعول عمل وفي الغند
عقله المعاه بالشيء وشغله به وليس هذا الفعل مستعمل في كلامهم
واعلم ان هذا النوع من اجل علوم الحديث واشرفها وادتها وانما يتمكن
منه اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ولهذا لم يتكلم فيه الا القليل كابن
الديلمي واحمد والبخاري ويعقوب بن شيبة والي حاتم وفي زرعة
والدارقطني قال الحاكم وانما يعلل الحديث من اوجه ليس للخرج
فيها مدخل والحجة في التعليل عندنا بالحفظ والفهم والمعرفة لا غير
وقال ابن مهدي لئن اعرف على حديث احب الي من ان اكتب
عشرين حديثا ليس عندي ثم العلة عبارة عن سبب غامض خفي
قادح في الحديث مع ان الظاهر السلامة منه قال ابن الصلاح
فلحديث المعلل ما اطلع فيه على علة قدح في صحته مع ظهور السامية وتفرقة
التي لا سناد للجامع بشرط الصحة ظاهرا وتدرك العلة بتفرد الراوي
وخالفة غيره له مع قران تنصم لذلك نية العارف بهذا الشأن
علي وهم وقع بارسال الموصول او وقف المرفوع او دخول حديث